إحباط مخطط «داعش» للهجوم على بغداد من الفلوجة

بغداد - «وكالات»: أعلن العميد سعد معن، الناطق باسم عمليات بغداد، أن سلاح الجو العراقي أحبط محاولة لتنظيم «داعش» لشن هجوم على بغداد من قضاء الفلوجة في محافظة الأنبار.

وأشار إلى أن الطيران العراقي استطاع قصف تجمع التنظيم ضمن قاطع عمليات الأنبار، وأن الغارات أسفرت عن مقتل أكثر من 30 عنصراً للتنظيم وتدمير آلياته ومواقعه بالكامل، فضلاً عن تدمير مواقع التنظيم في منطقة الفحيلات والكرمة شرق الفلوجة.

وأضاف العميد معن أن 30 من العناصر المتطرفة قتلوا بعد تمكن القوات العراقية من إفشال مخططهم في الدخول عبر الحدود السورية باتجاه الفلوجة لتنفيذ هجمات انتحارية على بغداد، وذلك بعد تمكن القوات الاستخبارانية من كشف مخططهم.

وأضاف أن قوات التدخل السريع استطاعت تدمير أحد مواقع تنظيم «داعش» داخل الحي الصناعي في الفلوجة.

القوات العراقية أحبطت محاولة داعش للهجوم على بغداد

قوى عراقية ترحب بإعلان ملك الأردن دعمه لعشائر الأنبار

«العربية نت»: رحب تحالف القوى العراقية، أبرز التشكيلات السياسية السنية، امس الثلاثاء، بموقف العاهل الأردني عبدالله الثاني الداعم لعشائر محافظة الأنبار التي يسيطر تنظيم «داعش» على مساحات واسعة منها.

وكانت وكالة الأنباء الأردنية الرسمية «بترا» نقلت،امس الاول الاثنين، عن الملك قوله، إنه من «واجب» عمان دعم العشائر السنية في غرب العراق وشرق سوريا، في مواجهة التنظيم الإرهابي الذي يسيطر على مساحات من البلدين.

وجاء في بيان للتحالف: «أشاد تحالف القوى العراقية بتصريحات جلالة الملك الأردني عبدالله الثاني التي أكد فيها دعم بلاده لعشائر المحافظات الغربية العراقية في تصديها لعصابات داعش الإرهابية وتحرير مدنها من دنسها».

وأضاف أن «العشائر العراقية في المحافظات الغربية والتي تربطها وشائج القربة والمصاهرة مع العشائر الأردنية بحاجة حقيقية إلى دعم كل الأشقاء والأصدقاء لتزويدها بالسلاح، خاصة بعد تأكيد الحكومة المركزية عجزها عن تزويدهم بالسلاح وضرورة اعتمادهم على إمكانياتهم الذاتية التي يتصدون بها لداعش على مدى أكثر من عام ونصف».

وتشكو العشائر المواجهة للتنظيم في المحافظة التي تتشارك حدودا مع سوريا والأردن والسعودية، من نقص الدعم والتسليح الذي تتلقاه من حكومة رئيس الوزراء حيدر العبادي، لمواجهة التنظيم الذي يسيطر على مناطق من المحافظة الأكبر في العراق منذ مطلع 2014.

ونقلت وكالة الأنباء الأردنية عن الملك عبدالله تأكيده: «خلال استعراضه للظروف والأوضاع السائدة في المنطقة، أن من الواجب علينا كدولة دعم العشائر في شرقي سوريا وغربي العراق»، وذلك خلال زيارة قام بها، الأحد، لشيوخ ووجهاء في البادية الشمالية.

واعتبر الملك أن «العالم يدرك أهمية دور الأردن في حل المشاكل في سوريا والعراق، وضمان استقرار وأمن المنطقة».

ويشارك الأردن في التحالف الدولي الذي تقوده واشنطن ضد التنظيم، والذي يشن ضربات جوية ضده في مناطق تواجده بسوريا والعراق.

ورغم ضربات التحالف، وسع التنظيم سيطرته في محافظة الأنبار خلال الأشهر الماضية، لاسيما بسيطرته على مدينة الرمادي مركز المحافظة في مايو، في أبرز تقدم ميداني له في العراق منذ هجومه الكاسح في شمال البلاد وغربها في يونيو 2014، وتسعى الولايات المتحدة التي أعلنت هذا الشهر زيادة عدد مستشاريها العسكريين في العراق، لتعزيز دور العشائر المناهضة للتنظيم في قتاله.

ويعد تحالف القوى العراقية أبرز ممثل سياسي للسنة في العراق، ويحظى بالعدد الأكبر لممثليهم في مجلس النواب، ويضم سياسيين بارزين، كنائب رئيس الجمهورية أسامة النجيفي، ورئيس مجلس النواب سليم الجبوري.

تتمات

الكاميرات ومكافحة

وسرعة الكشف عن مرتكبيها ، والحفاظ على سلامة المنشآت.

واوضحت المذكرة ان تلك المنشآت مثل الفنادق والشقق الفندقية والمجمعات التجارية والسكنية والجمعيات التعاونية والبنوك والمصارف والأندية الرياضية والثقافية ومراكز الشباب والتسوق والمستشفيات والمستودعات والمخازن ، وغيرها من المنشآت التي يصدر بتحديدها قرار من مجلس الوزراء بناء على اقتراح الوزير المختص.

والزمت المادة الثانية من القانون الذي «يتالف من 17 مادة» مالكي المنشآت والمسؤولين عن إدارتها ، تركيب تلك الكاميرات والاجهزة وتشغيلها على مدار اليوم ، على ان يكون لها غرفة تحكم مركزية ، كما خولت الجهة المختصة «إلزام أي من المالك او المسؤول بربط الكاميرات واجهزة المراقبة بالمنشاة بأجهزة الجهة التي تحددها الجهة المختصة ، وذلك وفقا لما تقتضيه المصلحة العامة» .

وأوجبت المادة الخامسة الاحتفاظ بتسجيلات الكاميرات واجهزة المراقبة الأمنية لمدة 120 يوما ، وعدم اجراء اي تعديل عليها كما أوجبت إتلاف تلك التسجيلات مباشرة بعد انتهاء تلك المدة ، فيما حظرت المادة السادسة تسليم او نقل او ارسال او تخزين او نشر اي من هذه التسجيلات إلا بموافقة كتابية من جهة التحقيق المختصة او المحكمة المختصة.

وحظرت المادة التاسعة تركيب الكاميرات والاجهزة في الأماكن المعدة للسكن أو للنوم او غرف العلاج الطبيعي ، او غرف تبديل الملابس ودورات المياه والمعاهد الصحية النسائية والصالونات النسائية ، او اي مواقع تتعارض وضع الكاميرات فيها مع الحرية الشخصية ، وتوضح في اللائحة التنفيذية كما اجازت المادة للوزير إضافة أماكن أخرى إليها.

وأجازت المادة العاشرة لجهة التحقيق او المحكمة اعتبار التسجيلات التي تتم بواسطة الكاميرات وأجهزة المراقبة الأمنية ، بمثابة دليل الاثبات .

وخلال مناقشة القانون قال رئيس لجنة الداخلية والدفاع عبدالله المعيوف ان بعض النواب تقدموا باقتراح بإضافة الجمعيات التعاونية إلى الأماكن التي تركب فيها الكاميرات.

وعقب نائب رئيس الوزراء وزير الداخلية الشيخ محمد الخالد بان الدول التي سبقتنا في الكاميرات الامنية تعدت المرحلة الرابعة ، ونحن في الكويت لم نبدا بالمرحلة الاولى .. وبالنسبة للسرية والخصوصية لا نختلف عليها وهي اهم نقطة ركزنا عليها ، مثل العيادات الخاصة ومحلات الملابس في أماكن التبديل ونحن نرصد هذه المخالفات ونتعامل معها.

ووافق المجلس على تركيب الكاميرات في الجمعيات التعاونية ، كما وافق على أن مواصفات الكاميرات الأمنية وفقا للمواصفات العالمية ، ويحدد أماكن تركيبها بقرار من وزير الداخلية ، وعلى ان يتم الاحتفاظ بما تسجله الكاميرات الامنية لمدة 4 اشهر ، مع الزام الجهات بإتلاف ما تحتويه أشرطة الكاميرات بعد هذه المدة.

وقال النائب د . يوسف الزلزلة: لا يجوز أن نضع مادة تؤكد أن تركيب الكاميرات في بعض الأماكن يكون بقرار من وزير الداخلية.. ما يصير نترك الموضوع لما يطق براس الوزير.. لا نسمح لقانون أن يتعارض مع الحرية الشخصية ، فلا يعقل ان توضع الكاميرات في حمامات السباحة النسائية مثلا ..نحن اليوم نثق في وزير الداخلية الحالي ، لكن غدا ما ندري شنو راح يصير.

من جهة أخرى وافق مجلس الامة أيضا على مشروع القانون ، بشان مكافحة جرائم تقنية المعلومات ، في مداولته الثانية وإحالته الى الحكومة.

وبينت المذكرة الايضاحية للقانون أن هذا القانون أعد لكون النصوص الجزائية التقليدية لا تسعف جهات الاختصاص في مواجهة الجرائم المستحدثة ، التي تعتمد في ارتكابها على وسائل التقنية المتطورة.

واوضحت ان ذلك ياتي بهدف حماية حريات الاشخاص وشرفهم وسمعتهم ودرء العدوان على الأموال والممتلكات العامة والخاصة ، سعيا من دولة الكويت في سياق دعم التوجهات الدولية الخاصة بمكافحة هذه النوعية من الجرائم.

وأضافت ان الاستخدام المتزايد للشبكات الدولية للمعلومات والأنظمة المعلوماتية ادى الى كثير من المخاطر ، إذ افرز أنواعا جديدة من الجرائم يطلق عليها «الجرائم المعلوماتية» ، كجرائم الاختلاس والتزوير التي تتم بالوسائل الالكترونية والجرائم الماسة بالأخلاق والآداب العامة وسرقة المعلومات واختراق النظم السرية.

وتضمنت المادة الثالثة تشديد العقوبة في حال كون البيانات محل الجريمة حكومية ، أو متعلقة بحسابات العملاء في المنشآت والمؤسسات المصرفية.

ونصت المادة الرابعة على عقاب من أعاق أو عطل عمدا الوصول الى مواقع الكترونية ، وكل من تنصت على ما هو مرسل عن طريق الشبكة المعلوماتية أو من أنشأ موقعا يتضمن مساسا بالآداب العامة أو تحريضا على أعمال الدعارة والفجور.

من جهته قال وزير العدل ووزير الاوقاف والشؤون الاسلامية يعقوب الصانع ان قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات ، يهدف الى ضم الجرائم المستحدثة التي تتم بواسطة تقنية المعلومات الى النصوص الجزائية التقليدية.

واكد الصانع ان هذا القانون لن يغني عن قانون الاجراءات الجنائية او عن قانون الجزاء او بقية القوانين الاخرى المتعلقة بإساءة استعمال أجهزة الاتصالات الهاتفية.

بدوره قال وكيل الوزارة للشؤون القانونية والعلاقات الدولية زكريا الانصاري ، ان دولة الكويت وافقت على عدد من الاتفاقيات في شان مكافحة جرائم تقنية المعلومات، مشيرا الى الحاجة الى تشريع يتعلق في هذا الشان ووضعه في الاطار التشريعي للدولة.

من جهة أخرى افق المجلس، على مشروعات القوانين بربط ميزانية ثماني جهات حكومية للسنة المالية 2015 / 2016 ، والتوصيات الواردة بشانها في تقارير لجنة الميزانيات والحساب الختامي البرلمانية.

وشملت الجهات الثماني الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية وجامعة الكويت والهيئة العامة للبيئة والهيئة العامة للمعلومات المدنية والادارة العامة للاطفاء وبلدية الكويت وهيئة تشجيع الاستثمار المباشر والهيئة العامة للصناعة.

وقد تعهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير المالية انس الصالح باسم الحكومة بتوجيه الهيئات والمؤسسات جميعها التي لم تحظ بموافقة لجنة الميزانيات والحساب الختامي البرلمانية على ربط ميزانياتها ، الى تلافي الملاحظات المسجلة عليها من قبل ديوان المحاسبة واللجنة البرلمانية ، والعمل وفق اللوائح والقوانين والحد من تكرار الملاحظات في السنة المقبلة.

ولفت النائب د . يوسف الزلزلة إلى أن الحكومة جميع تعييناتها براشوتية ومن ربع الديوانية ، ولذلك ارفض رسالة اللجنة المالية وبالنسبة للبدون ومشكلتهم فاحذر ان البدون كرة ثلج تكبر ولا يعلم أحد غير الله مدها.

وقال النائب صالح عاشور: لدينا انهيار اداري كبير في التعيين بالمناصب القيادية التي يتم التعيين فيها بالخطف والبراشوت ، وعلي الحكومة ان تسرع في اصدار لائحة تعيين القياديين ولابد ان يقف المجلس في ظل الانهيار الاداري .. ايضا لابد التفريق بين ابناء الكويتية والبدون ..لا بد ان تكون لهم نظره واجراءات خاصة وايضا علي وزير الداخلية ان يجد حلولا لحقوق غير محدد الجنسية.

وتساءل النائب عدنان عبدالصمد: اما آن لمشكلة البدون ان تحل؟ كان هناك اقتراح بعد التحرير بان يعطي البدون حقوقا ، ولكن نقل عن المرحوم الشيخ جابر الاحمد انه قال اتركوا هذا الامر وسوف نحله ، ورحل الشيخ جابر ولم تحل قضية البدون الذين وصل عددهم حاليا ما يقارب 120 الفا ولابد ان تحل مشكلتهم ، وان يتم الاستعانه بهم في التوظيف بدلا من الوافدين الذين يتم استجلابهم من الخارج ..

وعقب نائب رئيس الوزراء وزير الداخلية الشيخ محمد الخالد بقوله : الاخ الزميل عدنان عبد الصمد تطرق لرحمه الله عليه الشيخ جابر ، وهذا كلام لا يجوز اطلاقا بهذه الطريقه ونبي الاثبات والدليل ومن قدم ذلك وما هي الحقوق .. أريد أري القانون الذي رفع للمغفور له الشيخ جابر ..لا نريد تصوير بلدنا أن ما فيها إنسانية.

واعتبر النائب عبد الله التميمي أنه ليس صحيحا القول بان وزير الداخلية وحده هو المسؤول عن البدون ، فهناك حقوق مدنية لهم تتعلق بالصحة والتعليم والتوظيف وغيرها ، لذلك الحكومة كلها مسؤوله عن حقوق البدون ،والوضع الذي يتم التعامل فيه مع البدون غير حضاري ولا يقبل به اي مواطن او نائب شريف

وفي تعقيب له على أحد النواب قال وزير التربية وزير التعليم العالي د . بدر العيسى : في وزارة التربية والتعليم العالي لا نقبل بان اي موظف يسيء الي اي مراجع فما بالك بنائب عن الامة واوكد بان اي موظف يتطاول علي مراجع او نائب سياخذ جزاءه.

صباح الخالد : دول

لقرار مجلس الامن رقم «2216» ، والقرارات الأممية الأخرى ذات الصلة المبنية على المبادرة الخليجية وآلياتها التنفيذية ومخرجات الحوار الوطني ، والتي تم التوافق عليها من جميع مكونات الشعب اليمني.

أضاف ان الدعوة تأتي «حفاظا على وحدة اليمن وسيادته واستقلاله وسلامته الإقليمية ، من أجل تحقيق آمال وتطلعات الشعب اليمني ليعود شريكا مهما في دعم مسيرة العمل العربي والاسلامي المشترك، ودعم الجهود الدولية في المحافظة على الامن والسلم الدوليين».

وقال الشيخ صباح الخالد انه «من المؤكد ان الدول ال57 الاعضاء في المنظمة تؤيد تحقيق الامن والاستقرار في اليمن ، وعودة الشرعية ممثلة في الرئيس عبدربه منصور هادي وحكومته بموجب قرار مجلس الامن «2216»».

وأشار إلى أن قرار مجلس الامن إضافة إلى المبادرة الخليجية ومخرجات الحوار اليمني و«إعلان الرياض» الصادر أخيرا تعد جميعها مرجعيات أساسية لمفاوضات جنيف بين الحكومة اليمنية والحوثيين وحلفائهم.

الإعدام لمرسي

بينهم الداعية الشيخ د . يوسف القرضاوي وصلاح عبدالمقصود وزير الإعلام في عهد مرسي ، وفلسطينيين من حركة حماس .

كما المحكمة بالسجن المؤبد على كل من د . صفوت حجازي ود . محمد البلتاجي وسعد الحسيني ومصطفى طاهر الغنيمي ومحمد أحمد أبو زيد وأحمد عبدالوهاب والسيد حسن شهاب وصبحي صالح وحسن راضي وحمدي حسن إبراهيم وأحمد محمد حسن دياب وأيمن محمد حسن حجازي وعبدالمنعم محمد أمين ومحمد أحمد إبراهيم وأحمد محمد العجيزي ورجب عبدالرحيم المتولي وحازم فاروق وإبراهيم أبوعوف.

من جهة أخرى حكمت المحكمة ذاتها أيضا على الرئيس المعزول محمد مرسي، والمرشد العام للإخوان محمد بديع بالمؤبد، بالإضافة إلى 164 من عناصر وقيادات تنظيم الإخوان و«حماس» و«حزب الله» اللبناني وآخرين، من بينهم سعد الكتاتني وعصام العريان وحازم فاروق ومحيي حامد وصفوت حجازي وجهاد الحداد وعصام الحداد وعيد إسماعيل وإبراهيم الدراوي، وذلك في قضية «التخابر».

كما حكمت المحكمة بالإعدام شنقا على كل من خيرت الشاطر وأحمد عبدالعاطي ود . محمد البلتاجي، والإعدام غيابيا على كل من محمود عزت، نائب مرشد الإخوان، وصلاح عبدالمقصود، وزير الإعلام في عهد مرسي، وسندس عاصم والحسن الشاطر وأبوبكر حمدي وأحمد الحكيم وآخرين.

وقضت المحكمة كذلك بمعاقبة محمد رفاعة الطهطاوي وأسعد الشيخة بالسجن 7 سنوات، وانقضاء الدعوى للقيادي المتوفى فريد إسماعيل .

وفي قضية السجون قالت المحكمة إن تقرير المفتي طالب بتوقيع حد الحرابة على المتهمين؛ نظير ما اقترفوه من جرائم، مضيفا أن جماعة الإخوان شكلت مجموعات وميليشيات لا تتحدث المصرية اقتحمت السجون خلال ثورة يناير وهربت المسجونين .

وأضافت المحكمة أن الإخوان ترقبوا المظاهرات السلمية وفوجئ الجميع بفتح السجون في 29 و30 يناير 2011 لإحداث الرعب والترويع ، وتم ترويج الإشاعات ضد الشرطة بالتسبب في فتح السجون لإخفاء التهمة عنهم .

وقال إن المحكمة قدمت للمفتي قرائن اقتحام السجون، وهو ما يقطع بتكوين جريمة الحرابة المعروفة في الشرع ، مؤكدا أن الإخوان وأعوانهم أضرموا النار عمدا في السجون أثناء اقتحامها وسرقوا محتوياتها وقتلوا بعض أفرادها من عناصر الشرطة .

وقال إن القضية قدمت برقم 383 لسنة 2013 مستأنف الإسماعيلية ، وتم النظر فيها أثناء تولي المتهم محمد مرسي رئاسة البلاد ، وتبين أن واقعة الهروب مرتبطة باقتحام السجون من أشخاص مجهولين، وتسبب ذلك في قتل وإصابة العديد من السجناء، الأمر الذي لم تتكون معه عقيدة المحكمة للقضاء في الأوراق والفصل في القضية المنظورة».

وكان المستشار حسن سمير قاضي التحقيق المنتدب من محكمة استئناف القاهرة لتحقيق وقائع الاتهام، قد أسند إلى المتهمين ارتكابهم جرائم خطف ضباط الشرطة محمد الجوهري وشريف المعداوي ومحمد حسين وأمين الشرطة وليد سعد واحتجازهم بقطاع غزة، وحمل الأسلحة الثقيلة لمقاومة النظام المصري، وارتكاب أفعال عدائية تؤدي إلى المساس باستقلال البلاد ووحدتها وسلامة أراضيها وقتل والشروع في قتل ضباط وأفراد الشرطة، وإضرام النيران في مبان حكومية وشرطية وتخريبها، واقتحام السجون ونهب محتوياتها، والاستيلاء على ما بمخازنها من أسلحة وذخائر وتمكين المسجونين من الهرب.

وقال المستشار شعبان الشامي، رئيس المحكمة، إن تقرير المفتي أجاز إعدام المتهمين لثبوت ارتكابهم الجرائم المنسوبة إليهم، حيث تآمروا وتخابروا للوصول للحكم، مؤكدا أن جماعة الإخوان تهدف للوصول إلى الحكم تحت ستار الدين، وربت أجيالها على كيفية الوثوب للسلطة ومزج الدين بالسياسة للوصول له ولو على حساب الدين والوطن والشعب.

وكانت المحكمة قد قررت في 2 يونيو الماضي مد أجل النطق بالحكم في قضيتي السجون والتخابر لجلسة 16 يونيو لإتمام المداولة مع استمرار حبس المتهمين بعد ورود تقرير المفتي.

وضمت لائحة الاتهام في قضية اقتحام السجون كلاً من مرشد جماعة الإخوان السابق، ومحمد البلتاجي وعصام العريان وسعد الحسيني، أعضاء مكتب إرشاد جماعة الإخوان، و124 متهما آخرين من قيادات الجماعة، وأعضاء من «التنظيم الدولي» للجماعة، إضافة إلى عناصر من حركة «حماس» الفلسطينية، و«حزب الله» اللبناني، وأيضا الداعية يوسف القرضاوي المقيم في قطر.

وتمثلت لائحة الاتهامات في قضية التخابر إلى كل من محمد مرسي، ومحمد بديع، المرشد العام لجماعة الإخوان ونائبيه خيرت الشاطر، ومحمود عزت، وسعد الكتاتني، رئيس حزب «الحرية والعدالة»، وقيادات الجماعة محمد البلتاجي، وعصام العريان، وسعد الحسيني، ورفاعة الطهطاوي، رئيس ديوان رئاسة الجمهورية السابق، ونائبه أسعد شيخة، وأحمد عبدالعاطي، مدير مكتب مرسي، و25 آخرين من قيادات الجماعة وأعضاء التنظيم الدولي للإخوان، في ارتكابهم جرائم التخابر مع منظمات أجنبية خارج البلاد، لارتكاب أعمال إرهابية داخل مصر بغرض الاستيلاء على السلطة.

وفي أول تعقيب من «حماس» على الحكم ، قال القيادي في الحركة صلاح البردويل : إن هذه الأحكام تأتي بعد أيام من قرار محكمة مصرية رفع حركة حماس من قائمة الإرهاب ، وهو ما يعني أن الحكم لم يعد له أي معنى.

أضاف أن الأمر الأخطر في هذه الأحكام هو إصرار القضاء المصري على إصدار أحكام بالإعدام بحق عناصر من المقاومة الفلسطينية ، رغم إعلامه بعد صدور الحكم الأول أن بعضهم استشهد في اعتداءات إسرائيلية، وبعضهم يقبع في سجون الاحتلال منذ سنين طويلة .

واستبعد البردويل أن يتم الرد على هذه الأحكام أمام القضاء المصري، معتبرا أن جميع الأحكام التي أصدرتها المحاكم المصرية ضد المقاومة الفلسطينية هي أحكام سياسية، مشيرا إلى أن الحركة لا تعترف بمثل هذه الأحكام ولا تتأثر بها.

من جانبه أعرب القيادي في الحركة مشير المصري عن «الأسف لهذه الحالة الاستثنائية والطارئة، والمستوى الهابط الذي وصله القضاء المصري في التعامل مع الشعب الفلسطيني حيث يحاكم شهداء قضوا تحبهم بطائرات العدو الصهيوني».

وقال إن ما يسوقه القضاء المصري من «اتهامات باطلة وزائفة ضد حماس وقطاع غزة لا ينسجم مع المنطق والعقل»، وتساءل «كيف يصل المئات من مقاتلي كتائب القسام إلى قلب القاهرة كما زعم القضاء المصري لاقتحام السجون؟».

من جهته قال زعيم حزب «غد الثورة» المصري أيمن نور إن ما قرأه القاضي قبل النطق بالأحكام في المحاكمتين المذكورتين «خطاب سياسي رديء وركيك لا منطق ولا مبرر لقراءته»، وأضاف أن «الجزء السياسي في هذا الحكم ليس في حاجة إلى إشارة، فالقاضي تحدث في السياسة أكثر مما تحدث في القانون، وعندما تحدث في القانون وقع في أخطاء صادمة».

واعتبر نور أن الأحكام الصادرة اليوم «تعقد المسار الذي يمكن أن يكون مخرجا للأزمة» التي دخلت فيها البلاد منذ عزل مرسي في انقلاب 3 يوليو 2013.

وفي السياق نفسه قال رئيس الوزراء التركي المستقيل أحمد داود أوغلو إن أحكام القضاء المصري «امتحان للغرب وللمدافعين عن الحرية». وأضاف «لنر ما سيكون موقفهم من إعدام قيادات حركة سياسية لم تلجأ أبدا إلى العنف»، مشيرا إلى أن «من يدّعون الدفاع عن الديمقراطية والحرية في تركيا سيخضعون أيضا لنفس الامتحان».

حبس مرددي

النملان ، خالد الطاحوس ، خالد شخير، مبارك الوعلان ، فيصل المسلم ، فيصل اليحيى ، انور الفكر ، عبدالله البرغش ، فهد الزامل، زايد الزيد، احمد سيار، عايض العتيبي، محمد العتيبي، فهد ماطر ، خالد المطيري ، ناصر المطيري ، نايف العجمي ، خالد الشمري

يذكر أن النيابة قد أحالت إلى محكمة الجنايات خمس قضايا يتهم فيها 67 متهما بالمساس بمسند الإمارة ، بينهم نواب سابقون وكتاب وصحافيون وناشطون ومواطنة.

ونظرت المحكمة تلك الدعاوى من خلال عدد من دوائرها، ويتهم هؤلاء بإعادة خطاب البراك في ندوة «كفا عبثا» التي أقيمت سابقا في ساحة الإرادة والتي اتهم البراك على خلفيتها بتهم تتعلق بالمساس بمسند الإمارة، حيث يعترض المتهمون على محاكمته ما دعاهم لترديد خطابه حيث يرون أنه خطاب قانوني لا يستدعي الملاحقة القانونية والقضائية.

البحرين : حبس

وذكرت النيابة العامة البحرينية في بيان ان «الحكم جاء كذلك عن تهم التحريض علانية على عدم الانقياد للقوانين ، وأمور تشكل جرائم واهانة وزارة الداخلية بوصف منتسبيها بالمرتزقة ، وزعمه بانتماء بعضهم الى تنظيمات ارهابية».

وبرأت المحكمة المتهم من تهمة الترويج لتغيير النظام السياسي ، فيما تعكف النيابة حاليا على دراسة اسباب حكم البراءة من بعض التهم «والنظر في امكانية الطعن عليه في هذا الشان اذا قامت مبررات قانونية لذلك».

يذكر ان النيابة العامة وجهت لامين عام جمعية «الوفاق الاسلامية» البحرينية علي سلمان في ديسمبر الماضي ، تهم الترويج لتغيير نظام الحكم وبغض طائفة من الناس ، واهانة علانية لهيئة نظامية والتحريض على عدم الانقياد للقوانين.

مقتل زعيم

من دون طيار أمريكية في منطقة حضرموت باليمن.

لكن مسؤولين أمريكيين أكدوا أن «الوقت لا يزال مبكرا جدا لمعرفة ما إذا كان الوحيشي قد قتل في الغارة».

وقال مسؤول في الاستخبارات الأمريكية طلب عدم ذكر اسمه «نحن نحاول التأكد من مقتله».

وأشار المركز الأمريكي لمراقبة المواقع المتشددة سايت أمس الاثنين إلى أن ناشطين في تنظيم القاعدة باليمن نشروا أنباء عن مقتل الوحيشي الملقب بـ«أبي بصير» وتعيين القائد العسكري في التنظيم قاسم الريمي خلفا له.

كان الوحيشي يشغل منصب نائب زعيم التنظيم أيمن الظواهري ، وكان يعد المسؤول عن تجنيد صناع القنابل للقيام بعمليات تفجيرية في رحلات الطيران المدنية.